

جمعية الإحسان الطبية الخيرية
ALIhsan Medical Charity Association
لمسة إحسان تسعد حياتهم



الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية



الإجراءات الوقائية لغسيل الأموال وجرائم الإرهاب بجمعية الإحسان الطبية الخيرية بجازان 1442هـ - 2021 م



الإجراءات الوقائية لمكافحة غسيل الأموال والمعاملات المشبوهة



أولاً: اسم الوثيقة:

تسمى هذه الوثيقة (الضوابط الإجرائية الوقائية لمكافحة غسيل الأموال والمعاملات المشبوهة) وهي خاصة بمكافحة ممارسة غسيل الأموال في نطاق عمل الجمعية، وتسعى للتعاون مع الجهات المختصة في ذلك، والتبليغ عن المتورطين بها.

ثانياً: مجال التطبيق:

تطبق هذه اللائحة على العاملين والمتطوعين في جمعية الإحسان الطبية الخيرية بجازان، سيما المخولين باستقبال التبرعات وتقييدها من موظفي تنمية الموارد المالية والإدارة المالية في الجمعية.

ثالثاً: فهم الجمعية وسياقها:

1. جمعية الإحسان الطبية الخيرية بجازان جمعية خيرية يقع مقرها في جازان.
2. تم تأسيس جمعية الإحسان الطبية الخيرية طبقاً لأحكام لائحة الجمعيات والمؤسسات الخيرية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (107) وتاريخ 1410/6/25هـ وقواعدها التنفيذية الصادرة بقرار وزير العمل والشؤون الاجتماعية رقم 760 وتاريخ 1412/1/30هـ.
3. تم تسجيلها في سجل الجمعيات والمؤسسات الخيرية برقم 456 وتاريخ 1429/7/11هـ.
4. تتبنى جمعية الإحسان الطبية الخيرية بجازان عدة مشاريع لخدمة المرضى الفقراء والمحتاجين بالتعاون مع المحسنين ورجال الأعمال وإدارات الخدمة المجتمعية في الكيانات الاقتصادية والمستشفيات الحكومية والأهلية.
5. قامت الجمعية بدراسة وتحديد كافة المؤثرات الخارجية والداخلية ذات العلاقة بأنشطة الجمعية وعملياتها وتوجهاتها الاستراتيجية، والتي تؤثر على قدرتها على تحقيق النتائج المرجوة لنظام إدارة الجودة أثناء وضعها لخططها الاستراتيجية شاملة المؤثرات القانونية والتكنولوجية والتنافسية وكذلك البيئة الثقافية والاجتماعية والاقتصادية المحلية والإقليمية علاوة على العوامل الداخلية للجمعية ذات العلاقة بقيمتها وثقافتها ومعارفها وأدائها.
6. تدرج الجمعية تحت المنظمات غير الربحية المنصوص عليها في لائحة نظام مكافحة غسيل الأموال المنشورة في صحيفة أم القرى بتاريخ 1439/2/13هـ العدد 4695 الصفحة 5، ويطبق عليها ما ورد في هذا النظام



رابعاً: مراجع الوثيقة:

1. لوائح وأنظمة مكافحة غسل الأموال المنشورة في صحيفة أم القرى بتاريخ 1439/2/13 هـ العدد 4695 الصفحة 5.
2. السياسات العامة لتنمية الموارد المالية.
3. وثائق الحوكمة والسياسات والإجراءات التي تضبط الشفافية والمسائلة المعتمدة من مجلس الإدارة.

خامساً: المصطلحات ذات العلاقة:

1. النظام: نظام مكافحة غسل الأموال المنشورة في صحيفة أم القرى بتاريخ 1439/2/13 هـ العدد 4695 الصفحة 5.
2. الأموال: الأصول أو الموارد الاقتصادية أو الممتلكات أيا كانت قيمتها أو نوعها أو طريقة امتلاكها، سواء كانت مادية أو غير مادية، منقولة أو غير منقولة، ملموسة أم غير ملموسة، والوثائق والصكوك والمستندات والحوالات وخطابات الاعتماد أيا كان شكلها، ويشمل ذلك النظم الإلكترونية أو الرقمية، والائتمانيات المصرفية التي تدل على ملكية أو مصلحة فيها.
3. الجريمة الأصلية: كل فعل يرتكب داخل المملكة يعد جريمة معاقبا عليها وفق الشرع أو الأنظمة في المملكة، وكل فعل يرتكب خارج المملكة ويعد جريمة وفقا لقوانين الدولة التي ارتكب فيها.
4. المتحصلات: الأموال الناشئة أو المتحصلة عن ارتكاب جريمة أصلية داخل المملكة أو خارجها بشكل مباشر أو غير مباشر بما في ذلك الأموال التي حولت أو بدلت كلياً أو جزئياً إلى أموال مماثلة.
5. الجمعية: جمعية الإحسان الطبية الخيرية وهي منظمة غير هادفة للربح وينطبق عليها ما ورد من أنظمة وقوانين متعلقة بمكافحة غسل الأموال، ومصروح لها نظاماً بجمع التبرعات أو تلقيها، لغرض معالجة المرضى الفقراء الذين ليس لهم أحقية العلاج المجاني أو تأمين طبي، وتنطبق عليهم الشروط وكذلك له علاقة ببرامج التوعية الصحية مما يدخل ضمن نطاق الجمعية.



6. **الجهة الرقابية:** الجهة المسؤولة عن التحقق في الالتزامات المالية للمؤسسات والأعمال المهنية غير المالية المحددة، والمنظمات غير الهادفة للربح، وفق المتطلبات المنصوص عليها في النظام واللائحة أو أي قرارات أو تعليمات ذات صلة.

7. **السلطات المختصة:** السلطات الإدارية أو السلطات المختصة بتطبيق الأنظمة أو الجهات الرقابية.

8. **الأدوات القابلة للتداول نظاماً:** الأدوات النقدية التي تكون في شكل وثيقة لحاملها كالشيكات والسندات الإذنية وأوامر الدفع التي إما لحاملها أو مظهرة أو صادرة لمستفيد صوري أو في أي شكل آخر ينتقل معه الانتفاع بمجرد تسليمه، والأدوات غير المكتملة التي تكون موقعة وحذف منها اسم المستفيد.

9. **المتبرع:** هو كل شخص يقدم تبرعاً نقدياً أو عينياً، ليصرف تبرعه على أنشطتها.

سادساً: التجريم:

يعد مرتكباً لجريمة غسل الأموال كل من قام بأي من الأفعال الآتية:

1. تحويل الأموال أو نقلها تحت مسمى التبرع أو أي مسمى آخر، مع علمه بأنها من متحصلات جريمة، لأجل إخفاء المصدر غير المشروع لتلك الأموال أو تمويهه، أو لأجل مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية التي تحصلت منها تلك الأموال للإفلات من عواقب ارتكابها.

2. إخفاء أو تمويه طبيعة أموال، أو مصدرها أو حركتها أو ملكيتها أو مكانها عن طريق التبرع بها، مع علمه بأنها من متحصلات جريمة.

سابعاً: الإجراءات الوقائية:

1. على الجمعية تحديد مخاطر احتمال وقوع غسل الأموال لديها وتقييمها وتوثيقها وتحديثها بشكل مستمر من خلال الجوانب المتعددة للمخاطر بما فيها العوامل المرتبطة بالمتبرعين، وإصدار تعاميم توعية وإقامة محاضرات وورش عمل للعاملين والمتطوعين والمتبرعين لها، مراعية المخاطر المرتبطة بالمنتجات الجديدة وممارسات العمل والتقنيات قبل استخدامها.

2. على الجمعية تسجيل جميع المعلومات المتعلقة بالتبرعات الواردة، وبيانات المتبرعين والاحتفاظ بالسجلات والمستندات والوثائق والبيانات.



3. على الجمعية الاحتفاظ بجميع السجلات والمستندات والوثائق والبيانات لجميع التعاملات المالية، وسجلات المتبرعين وبيانات تبرعاتهم، وذلك لمدة لا تقل عن عشر سنوات من تاريخ انتهاء العملية او قفل الحساب.
4. يجب أن تكون السجلات والمستندات الوثائق التي تحتفظ بها الجمعية كافية للسماح بتحليل البيانات وتتبع التعاملات المالية ويجب الاحتفاظ بها لتكون متاحة وتوفر للسلطات المختصة عند الطلب بصورة عاجلة.
5. لا يحق للجمعية التسويق للتبرع لصالح مشروع الا بعد اخذ الموافقات اللازمة لذلك وفقاً للأنظمة المرعية في الدولة.
6. يحق للجمعية التأكد من السلامة القانونية للمتبرع والمبلغ المتبرع به وذلك لحماية الجمعية من مخاطر محتملة.
7. يحق للجمعية رفض المنحة او التبرع في حال وجود أي عوامل من شأنها الاضرار بالجمعية .
8. لا يسمح بأي حال من الاحوال فتح حسابات لهذا الغرض باسم أي شخص مهما كان مركزة .
9. طرق استقبال التبرعات:-

- عبر وسائل الاتصالات (الرسائل 5267).
- شيك مصرفي باسم جمعية الاحسان الطبية الخيرية بمنطقة جازان.
- عبر نقاط البيع الموجودة في فروع الجمعية.
- الاستقطاع من خلال البنوك المحلية لحسابات الجمعية.
- التحويل لحساب الجمعية عن طريق الهاتف المصرفي أو الانترنت أو غيرهما.
- عن طريق المتجر الالكتروني الموجود بموقع الجمعية.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة تعارض المصالح بالجمعية من قبل مجلس الإدارة . في اجتماعه الأول لعام ٢٠٢١م بتاريخ ٢٠٢١/١/٥م

يعتمد.....رئيس مجلس إدارة جمعية الإحسان الطبية

أ: أحمد مسعود الفيغي